

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاميات التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلا عاما أول بالنيابة الإدارية كل من السادة الوكلاء العامين :

محمد عبد الهادي حماده .

محمد عبد الحليم عبد الله شومان .

محمود محمد فايز .

أمين صالح عزب حسنين .

جميل طاهر محمد طاهر .

(المادة الثانية)

يعين وكيلا عاما للنيابة الإدارية كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (أ) :

حسن قنمى أحمد فهمى .

محمد محمود ندا .

- تيسر ه موسى إبراهيم خليل
- عبد السلام محمد حسن رمضان
- أبو بكر محمد عبد الظاهر (على سبيل التذكار)
- محمد مدحت أحمد عبد اللطيف قنديل
- سيد عباس دراز
- يحيى عبد الحافظ محمد عامر
- السيد محمد إبراهيم سالم
- سمير عثمان محمود دنانه (على سبيل التذكار)
- حسين محمود السعيد

(المادة الثالثة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (أ) كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من
الفئة (ب) :

- محمد علي إبراهيم الفارس
- محمد عبد الحليم مأمون (على سبيل التذكار)
- فائزة محمد حسين الخولي
- السيد أحمد سيد أحمد موسى
- ممدوح مروس طنطاوى شحاته
- محمود محمد زكي أحمد الشربيني

(المادة الرابعة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة
المتأهلة :

- رشيد محمد أنور فتح الله

عبد الفضيل قنصوه حسنين احمد .

ابراهيم محمد ابراهيم عويضة .

فاروق على موسى .

(المادة الخامسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية :

ابراهيم احمد ابراهيم محار .

هدلى عبد الفتاح جاد زايد .

العاقل فريب احمد حسنين .

محمود اسماعيل على احمد .

(المادة السادسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية كل من السادة مساعدي النيابة الإدارية :

على احمد على احمد .

على سعد عبد القادر حلبي .

عادل زكى على ابو العطا .

سيد حامد احمد قاسم .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٤٠٢ (٣ يونيو سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك